

1073 - عمل برامج كمبيوتر للبنوك الربوية

السؤال

مهنتي مطور برامج. سؤالي هو: هل يجوز أن أطور برنامج لبنك ربويّ .

الإجابة المفصلة

لا يجوز لأنّ الله نهى عن ذلك بقوله : (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) ، ولا شك أنّ قيامك بعمل هذه البرامج فيه تسهيل وتمكين للبنك من مزاولة الأعمال الربوية واستعمال البرامج التي أعدتها لهم في هذا الشأن المحرّم ، وفقنا الله وإياك لما يرضيه وباعد بيننا وبين ما يُغضبه و صلى الله على نبينا محمد .